

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٨٣ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٠.٨ ، ٢٣٩ م<sup>٢</sup>، ضمن ترعة شطورة الملغاة التابعة للوحدة المحلية بسلامون - مركز طما - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح مديرية الضرائب العقارية بالمحافظة ، لإقامة مبنى للضرائب العقارية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ ربيع الأول سنة ١٤٤٣ هـ

( الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

